




الجمهورية العربية المتحدة



السنة العاشرة
العدد ٥٤ "مكرر"
٢٢ ذى الحجة ١٣٨٦
٢ أبريل ١٩٦٧

الجريدة الرسمية

محتويات العدد

قرارات رئيس الجمهورية

الصفحة

- ١ قرار رقم ١٠٣٠ لسنة ١٩٦٧ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص
- ٢ قرار رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦٧ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات عائلات بعض الأشخاص

قصر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات الأشخاص المذكورين
فيما يلي :

- (١) أحمد نعيم عبد اللطيف البنداق ، وعائلته .
- (٢) زكريا محمد عمر جوده ، وعائلته .
- (٣) عبد الرازق أحمد سليمان البنداق ، وعائلته .
- (٤) عبد الحميد أحمد سليمان البنداق ، وعائلته .
- (٥) قدورية محي الدين طليات ، وعائلتها .
- (٦) صلاح الدين محي الدين طليات ، وعائلته .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٣٠ لسنة ١٩٦٧

برفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة
بالأزلة ؛

على قرارات رئيس الجمهورية أرقام ٢٠٩٤ ، ٢٣٧١ ، ٢٦٥٦
لسنة ١٩٦٤ برفع الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦٧

برفع الحراسة عن أموال وممتلكات عائلات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة
بأمن الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩٤ لسنة ١٩٦٦ بفرض الحراسة
على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - يقصر فرض الحراسة على أموال وممتلكات الأشخاص
المذكورين فيما يلي دون عائلاتهم :

- (١) شمع نور خيرت راضى
- (٢) أحمد محمود (محمد) راضى .
- (٣) محمد أحمد خليل .
- (٤) محمد صبحى مصطفى .
- (٥) محمد عبد الباقي بدران .

مادة ٢ - ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات عائلات الأشخاص
الموضحة أسماؤهم في المادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء
إتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٣٨٦ (٢ أبريل سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

(٧) صالح إسماعيل جودت بن إسماعيل ، وعائلته .

(٨) عبد الويس حلمى إسماعيل الجرمية ، وعائلته .

(٩) عبد المنعم يونس عثمان ، وعائلته .

(١٠) إسماعيل أمين إسماعيل حسين ، وعائلته .

(١١) عبد الحميد محمد الياسل ، وعائلته .

(١٢) أنور مومس ، وعائلته .

(١٣) بركات طلب راجح الطحاوى ، وعائلته .

(١٤) محمد يوسف فهمى المتينى ، وعائلته .

(١٥) محمد حسين أحمد الحسينى العقاد ، وعائلته .

(١٦) عبد الرحمن فهمى المتينى ، وعائلته .

(١٧) على شريف حسين الزملوط ، وعائلته .

(١٨) عايدة شكرى حداد ، وعائلتها

(١٩) اللواء إبراهيم خيرى ، وعائلته .

(٢٠) سيادة إسماعيل زعزوع ، وعائلتها .

(٢١) رؤوف صابر مشرق ورفيق صابر مشرق ، وعائلتهما

(٢٢) عادل فايز مشرق ، وعائلته .

(٢٣) عبد المقصود حسن على الزربة ، وعائلته .

(٢٤) على محمد أبو سليمان ، وعائلته .

(٢٥) محمد أحمد فرج ، وعائلته .

(٢٦) أنيسة محي الدين طليات ، وأولادها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء
إتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٣٨٦ (٢ أبريل سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر